

الاعلان العالمي لحقوق الانسان

اعتمد الجمعية العامة للأمم المتحدة الاعلان العالمي لحقوق الانسان واصدرت بموجب قرارها (217) الف د-3) , في 10 / كانون الاول / 1948 ، وطلبت من جميع الدول الاعضاء ان تعمل على نشره وتوزيعه وقراته وشرحه في كافة مؤسساتها التعليمية دون تمييز بسبب المركز السياسي لها .

وجاء في ديباجته : الاعتراف بالكرامة الانسانية وبحقوقها المتساوية الثابتة هو اساس الحرية والعدل والسلام في العالم .

ومن اهم ما اشار الية الاعلان العالمي لحقوق الانسان ما يلي .

- 1-يولد الناس جميعا احرار متساويا في الكرامة والحقوق .
- 2- لكل انسان حق التمتع بكل الحقوق والحريات دون اي تمييز بسبب العنصر او اللون او الجنس او اللغة او الدين او الراي السياسي .
- 3- لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه .
- 4- لا يجوز استعباد اي شخص وتحظر تجارة الرقيق .
- 5- لا يعرض اي انسان لتعذيب ولا للعقوبات او المعاملات القاسية .
- 6- لكل انسان الحق بالاعتراف بشخصيته القانونية .
- 7- كل الناس سواسية امام القانون وحمائته دون تفرقة .
- 8- لكل فرد حق اللجوء الى المحاكم الوطنية .
- 9- عدم جواز القبض على اي انسان او حجزه او نفيه .
- 10- لكل انسان الحق على قدم المساواة التامة مع الاخرين في ان تنظر قضيته امام محكمة مستقلة نزيهة نظرا عادلا .
- 11- كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئا حتى تثبت ادانته .
- 12- لكل شخص الحق في حماية القانون .
- 13 لكل فرد حرية التنقل او اختيار محل اقامته داخل حدود كل دولة ويحق له ان يغادر اي بلاد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة اليه .
- 14- لكل فرد الحق في ان يلجئ الى بلد اخر هربا من الاضطهاد ولا ينتفع من هذا الحق من قدم للمحاكمة في جرائم غير سياسية او الاعمال تتناقض مع اهداف ومبادئ الامم المتحدة .

- 15- لكل فرد حق اتمتع بجنسية ما ولا يجوز حرمانه منها تعسفا او انكار لحقه .
- 16- للرجل والمرأة حق الزواج وتأسيس اسرة دون اي قيد.
- 17 – لكل حق التملك بمفرده او الاشتراك مع غيره ولا يجوز تجريده من ملكه تعسفا .
- 18- لكل حق الحق في حرية التفكير والضمير والدين .
- 19- لكل الحق في حرية الراي والتعبير .
- 20 لكل شخص الحق في حرية الاشتراك بالجمعيات والجماعات السلمية .